

الفصل السابع الحسبة على المجال الاجتماعي بمكة والمدينة

1- توفير الأمن وقمع السلب والنهب:-

كانت الحسبة يضطلع بها الأمراء أيضا ولم تكن مقصورة على القضاة أو معاونيهم، وتشير المصادر إلى قيامهم بتوطيد الأمن من خلال حفر الخنادق حول المدينة لدفع الأعداء بعيدا عن أهلها. ويأتي الاهتمام بذلك من منطلق التجارة الواسعة التي وجدت بالمدينة والحجاز عموما في العصر المملوكي، وأهمية الحفاظ عليه من الاضطرابات والدفاع عنها، خاصة الصراعات بين أمراء المدينة من الأشراف وهجمات القبائل والتي أدت إلى تدهور في أوضاعها الاقتصادية، وضعف حركة التجارة.

ومن أبرز تلك الحوادث التي كان لها تأثير على أحوال السكان، ما حدث عام (750هـ/1349م) حينما هاجمتها بعض القبائل بدعم من "الخيابرة" وبعض الصعاليك من أهل المدينة، فنهبت كثيرا من أحيائها وأسواقها، ووصف ابن فرحون حالة المدينة الأمنية نتيجة لتلك الحوادث بقوله:

"وكان مما جرى أن نهب الجميع ما للحاج من ودائع في المدينة، وحصل عليها من العرب إزعاج وإذعار عظيم، وتبعتهم الصعاليك من أهل المدينة وجميع الخيابرة، وغيرهم، فلم يتركوا أثاثا ولا متاعا وكان الأمر عظيما لم يجر مثله في زمن من الأزمان"⁽¹⁾.

وحينما هاجمت بعض القبائل الحجاج إلى الشمال من المدينة ونهبتهم⁽²⁾ قرر الشريف سعد بن ثابت الذي تولى إمارة المدينة عام (750هـ/1349م) في أعقاب الحوادث السابقة، قرر حفر

(1) ابن فرحون: نصيحة المشاور وتسلية المجاور في تاريخ المدينة المنورة، ص 56. السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ج2 ص 260.

(2) المقرئزي: السلوك في معرفة دول الملوك، ج2 ص 257.

خندق حول سور المدينة لمنع إغارة القبائل عليها، إلا أنه توفي (752هـ/1351م) بعد أشهر من بدء العمل به، فتولى إكمال ابن عمه الأمير فضل بن قاسم بن ججاز (752-754هـ/1351-1353م)⁽¹⁾، وكان لهذا الخندق أثره في استتباب الأمن ورواج التجارة مرة أخرى.

2- وعظ الناس وذوي السلطان خلال الكوارث البيئية:-

اهتم المحاسبين بوعظ الناس وذوي السلطان خلال حدوث هذه الكوارث، ويذكر ابن الفرات (ت) في "تاريخه"⁽²⁾، والمقريري (ت 845هـ) في "السلوك"⁽³⁾ أنه: في عام (686هـ/1287م) أدت الأمطار الغزيرة والسيول الجارفة إلى إلحاق الضرر بالمسجد النبوي الشريف وبالكثير من المساكن وتدمير أعداد كبيرة من النخيل والمحاصيل الزراعية، كما دمرت السيول العيون الجارية بالمدينة، ومنها عين الأزرق التي يستقى منها أهل المدينة وأعقب ذلك وصول جراد كثيف، دمر المزروعات والمحاصيل.

ويذكر الياضي في "مرآة الجنان"⁽⁴⁾ أنه حل بالمدينة سنة (734هـ/1333م) سيل عظيم، أخذ كما ذكر "جمال وعشرين فرسا وخراب أماكن"

، ابن اياس: بدائع الزهور في وقائع الدهور، تحقيق: محمد مصطفى، الهيئة المصرية العامة للكتاب، (1404هـ/1984م)، ج2 ص 161.

(1) الفيروزآبادي: المغانم المطابة، ص 242. السخاوي: التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة، ج2 ص 125 - 126. ج3 ص 395-396.

(2) ابن الفرات: تاريخ الدول والملوك، تحقيق: قسطنطين زريق، الجامعة الامريكية، بيروت، 1939م، ج8 ص 52.

(3) المقريري: السلوك في معرفة دول الملوك، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط1، (1418هـ/1997م)، ج1 ص 737.

(4) الياضي: مرآة الجنان وعبرة اليقظان في معرفة ما يعتبر من حوادث الزمان، تحقيق: خليل المنصور، دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، ط1، (1417هـ/1997م)، ص 291.

وفي عام (654هـ/1256م) ظهر بالمدينة بركان، أسهب الؤرخون في الحديث عنه وعن آثاره الاقتصادية والاجتماعية، ونقل أبو شامة (ت 665هـ) في "ذيل الروضتين"⁽¹⁾ عن قاضي المدينة شمس لدين سنان بن عبد الوهاب، أنه ظهر في أول جمعة من جمادى الآخرة سنة أربع وخمسين في شرقي المدينة نار عظيمة بينها وبين المدينة نصف يوم، انفجرت من الأرض وسال منها وإد من نار حتى حاذى جبل أحد، ويذكر من آثارها أن تاب جميع أهل المدينة ولا بقي يُسمع فيها رباب ولا دف ولا شرب. ويروي الفقيه والقاضي صعد إلى الأمير يعظونه؛ فطرح المكس، وأعتق مماليكه وعبيده، ورد عليهم كل ما لهم تحت يده وعلى غيرهم.

3- الحسبة على الأربطة والمسكن:-

وهذه الأربطة أنشأها السلاطين والأثرياء والعلماء، وأوقفوها على المجاورين والفقراء والمنقطعين وبعض أبواب المذهب. وكان الرباط يتكون من عدة حجرات.

وكان يسكنها بعض من الشرائح الاجتماعية وخاصة المجاورين الذين لا تمكنهم ظروفهم المادية من شراء أو كراء الدور فسكنوا الأربطة، وقد ساهم ذلك في تنشيط حركة المجاورين بالمدينة في العصر المملوكي⁽²⁾.

وكان للرباط قيم أو وكيل أو وصي يطلق عليه شيخ الرباط⁽¹⁾، مارس دور المحتسب على هذه الأربطة، بتنظيمها وتمهيتها للقادمين للسكن بها. ومن تلك الأربطة التي استخدمت للسكنى رباط دكالة، ويقال له رباط المغاربة⁽²⁾. الذي سكنه بعض طلبة العلم الصالحين والصفوية.

(1) أبو شامة: ذيل الروضتين، عناية محمد زاهد الكوثري نشر: عزت العطار الحسيني، ط2، 1974م، ص 190-192.

، جمال الدين المطري: التعريف بها أنست المهجرة من معالم دار الهجرة، ص 63-64.
، السمهودي: وفاء الوفاء بأخبار دار المصطفى، ج 1 ص 142-151.

(2) منى حسن مشاري: المجاورون في مكة والمدينة في العصر المملوكي، المملكة العربية السعودية، جامعة الملك عبد العزيز، (1431هـ/2010م)، ص 78.

ومن الأربطة الأخرى: رباط الفاضل، ورباط الأصفهاني، ورباط الشيرازي، ورباط السبيل، وأربطة أخرى: البغدادي، والبدل، والبغلة، والجبرتي، والروض، والزياي، والسمني، والصادر والوارد، والظاهري والعبيد، وعرفة، وابن عليك، وغريسة، والغارة، وقريش، وكرابجة، وكمرسوه، والمساعة، والمكناسي، والهندي، وابن وهبان، وابن لحي⁽³⁾.

ويتبين من أسماء هذه الأربطة احتوائها لعدد من الفئات الاجتماعية من العلماء حتى العبيد، وابن السبيل، حتى كانت هنالك رباط للعاطلين عن العمل من الخدام، سُمي: رباط البطالين. كما يتجلى دور المحاسب أو القيم على هذه الأربطة من خلال تنظيمه لسكنى هذه الفئات بتوفير المكان المناسب والملائم.

4- الحسبة على بنايات وعمائر الحمامات العامة:-

من ذلك عمارة الحمامات العامة، التي كانت من المظاهر الاجتماعية بالحجاز خلال عصر المماليك، وانتشرت في داخل المدينة وخارجها، بقصد الاستحمام والاسترخاء بها، وذكر في هذا العصر عدد من تلك الحمامات فيما ذكره السمهودي⁽⁴⁾.

أنه في أعقاب عمارة المسجد النبوي الشريف بأمر من السلطان المملوكي قايتباي على أثر الحريق الثاني للمسجد عام (886هـ/1481م) شرع السلطان في عمارة حمام استأجرت أرضه من الناظر على الميضاة بباب السلام، وذكر أنه "لم يكن بالمدينة الشريفة حمام قبل ذلك من مدة مديدة" ويظهر من ذلك أنه لا ينفي وجود حمامات عامة قبل ذلك ولكنه يشير إلى عدم بناء حمامات منذ سنوات طويلة. فكانت عمائر الحمامات العامة بالحجاز في العصر المملوكي مظهرا من مظاهر التغيير.

(1) ابن فرحون: النصيحة، ص 28.

(2) السخاوي: التحفة اللطيفة، ج 1 ص 65.

(3) السخاوي: التحفة اللطيفة، ج 1 ص 65.

(4) السمهودي: وفاء الوفا، ج 2 ص 644.

الخاتمة: النتائج والتطورات التي طرأت على وظيفة المحاسب

كان التنافس على منصب الحسبة من أخطر التطورات، بل كان هو المرجو من وراء ولاية القضاة حيث الكسب المادي مما يتلقاه القاضي من أموال من طريق الراتب المخصص من الدولة⁽¹⁾ والصدقات التي يتبرع بها الموسرون ويخصصون جزءاً منها لقاضي مكة، هذا فضلاً عن كون القاضي مُحْتَسَباً في الإشراف على أمور المجتمع التجارية، وسنرى صوراً كثيرة من ذلك.

وكان العلماء يتنافسون على تولي منصب القضاء بمكة ويدل على ذلك التعيينات المستمرة والعزل المُستمر مما يدل على هذا التنافس فما أن يصل مرسوم بتعيين أحد القضاة إلى مكة يكون عزله قد كُتِبَ في مصر، وعُيِّن بدلا منه فلا يلبث أن يصل البريد حاملا عزل قاضٍ وتعيين الآخر.

ويدل أيضا على هذا التنافس تعيين القاضي لعدة مرات متفاوتة ليس بين بعضها مدة كبيرة ففي 14 من شهر شوال (817هـ / 1414م) عزل القاضي تقي الدين محمد بن أحمد الفاسي عن قضاء المالكية، وعُيِّن الشيخ محمد بن عبد الرحمن الحسني الفاسي⁽²⁾، واستمر إلى 7 ذي القعدة (817هـ / 1414م)، وعزل وأعيد الشيخ تقي الدين فمدة تولي الشيخ محمد بن عبد الرحمن اثنا عشر يوما فقط.

وهذا يدل على مدى التنافس بين العلماء وأن لهم من يدعمهم في السلطة في مصر مما يدل على أن اتخاذ قرارات العزل والتعيين يتدخل بها أصحاب النفوذ والأهواء في فترات من العصر المملوكي.

(1) ابن بطوطة: رحلته، ص 185.

(2) هو محمد بن عبد الرحمن بن أبي الخير محمد بن عبد الله الفاسي رضي الدين أبو حامد الحسني المكي، ولد في مستنبيه وابن عمه تقي الدين الفاسي، كان خيرا ساكنا متواضعا توفي عام (824هـ / 1421م).

ابن حجر: إنباء الغمر، ج 7 ص 447. السخاوي: الضوء اللامع، ج 8 ص 41. بدر الدين القرافي: توشيح الديباج وحلية الابتهاج، ص 209.

ومن الأمثلة على ذلك أيضا: تعيين القاضي أبي البركات بن ظهيرة عام (819هـ / 1416م) في الثامن من شوال بدلا من القاضي محب الدين⁽¹⁾ بن ظهيرة، وفي الخامس من شهر ذي الحجة من نفس العام عُزل وأعيد القاضي محب الدين فتكون مدة تولي القاضي أبي البركات شهر وثلاثة أيام فقط⁽²⁾.

وعندما يزداد الصراع على الحسبة بين العلماء من خلال منصب القضاء، تحاول الدولة الخروج من تعيين أحدهما بعرض الوضع على عليّة القوم من أهل مكة بحيث يختارون من يرونه، ورغم هذا فإن ذلك لم يكن ليقطع النزاع والتنافس، ومن ذلك الصراع الذي قام بين القاضي الشيخ جمال الدين بن ظهيرة والشيخ محمد بن أحمد بن محمد النويري عز الدين⁽³⁾.

وقد حاولت الدولة الحد من الصراع حول منصب القضاء في مكة المكرمة بتعيين قاض من غير أهل مكة، وذلك عندما عينت الشيخ الفقيه برهان الدين بن إبراهيم بن عمر السوسي⁽⁴⁾ الطرابلسي الشافعي عام (848هـ / 1444م)⁽⁵⁾، وذلك بعد أن كان التنافس على أشده بين القاضي جلال الدين أبي السعادات والقاضي محب الدين الطبري، والقاضي أبي اليمن النويري⁽⁶⁾، مع اتفاقهم في المذهب.

(1) الفاسي: العقد الثمين، ج 2 ص 52، 547. ابن فهد: إتحاف الوري، ج 3 ص 521.

(2) الفاسي: العقد الثمين، ج 2 ص 358. ابن فهد: إتحاف الوري، ج 3 ص 537.

(3) الفاسي: العقد الثمين، ج 2 ص 78. ابن فهد: إتحاف الوري، ج 3 ص 437.

(4) هو إبراهيم بن عمر بن إبراهيم البرهان الحموي الأصل السوييني الطرابلسي الشافعي ويعرف بالسوييني، ولي قضاء مكة عوضا عن المحب الطبري في أوائل رجب عام (848هـ / 1444م)، ولم يلبث أن انفصل في شوال من السنة التي تليها، وكان كثير العبادة والتلاوة والتهجد، توفي بدمشق عام (858هـ).

السخاوي: الضوء اللامع، ج 1 ص 101.

(5) السخاوي: التبر المسبوك، ص 94. ابن حجر: إنباء الغمر، ج 9 ص 224.

(6) ابن فهد: الدر الكمين، ج 1 ص 335.

ولعل الدافع الأرجح للتنافس على هذا المنصب هو الكسب المادي مما يتلقاه القاضي من أموال من طريق الراتب المخصص من الدولة⁽¹⁾ والصدقات التي يتبرع بها الموسرون ويخصمون جزءاً منها لقاضي مكة ومن ذلك ما حدث عام (918هـ/1512م) حصل القضاة في مكة من صدقات تصدق بها الأمير حسين الكردي⁽²⁾ على عشرة دنانير لكل قاض⁽³⁾. فقد كان القضاة يشغلون منصب الحسبة على هذه الصدقات، والرقابة على توزيعها.

ولما كانت الحسبة قائمة على الأوقاف من خلال القضاة، فكان يحصل القضاة من مخصصات لهم من الأوقاف التي جعل الموقوفون لقضاة مكة جزءاً منها⁽⁴⁾، مثل وقف السلطان الأشرف شعبان الذي خصص مبلغ (1000 درهم) سنوياً لقاضي مكة⁽⁵⁾.

وقد وصل الأمر في التنافس على الحسبة من خلال منصب القضاء في بعض فترات العصر المملوكي بالحجاز أن يسعى عدد من العلماء لنيل منصب القضاء بالرشوة كمثيله في مصر في العصر المملوكي، بمبلغ من المال لأصحاب النفوذ في مصر، وهذا يدل على مدى الفساد الإداري الذي أصاب السلطة في مصر في بعض فتراتهما، ويكون المبلغ المدفوع أحياناً للسلطان نفسه. ومن ذلك ما دفعه القاضي جلال الدين أبو السعادات عام (841هـ/1437م) في مقابل عدم تنحيته عن القضاء

(1) ابن بطوطة: رحلته، ص 185.

(2) هو الأمير حسين الكردي، عينه السلطان قانصوه الغوري نائبا على جدة وكان قائد الحملة العسكرية أعدتها الدولة لمواجهة خطر البرتغاليين، ودفع خطرهم عن بلاد المسلمين في البحر الأحمر، وكذلك القضاء على تمرد القبائل البدوية ومهاجرتها للحجاج.

ابن إياس: بدائع الزهور، ج 4 ص 65، 84، ج 5 ص 203.

(3) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج 2 ص 551، 556.

(4) عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج 1 ص 473.

(5) راشد القحطاني: أوقاف السلطان الأشرف شعبان، ص 236.

حيث دفع مبلغ (500 دينار)⁽¹⁾ رشوة ودفع القاضي لمبلغ بهذا الحجم يدل على أن القاضي يدخل عليه مبالغ أكبر بكثير لذلك سعى لهذا المنصب ودفع هذا المبلغ.

وكان بعض القضاة يسعى بشتى الوسائل للوصول إلى تعيين نفسه قاضيا والعودة إليه بسرعة إذا تم عزله مثل القاضي محمد بن محمد بن أحمد⁽²⁾ بن حسين القسطلاني الذي سافر إلى مصر لإقناع السلطة بتوليته قضاء المالكية بمكة، وقد تولى هذا الشيخ قضاء مكة سبع مرات خلال الفترة من (827هـ / 1423م) إلى (864هـ / 1459م) حيث توفي⁽³⁾.

وفي الوقت الذي نجد فيه بعض القضاة يحرص على التمسك بالمنصب ويسعى في الاستمرار به والعودة إليه إذا عُزل نجد من يزهد في منصب القضاء ويطلب الإعفاء منه مثل الشيخ ظهيرة⁽⁴⁾ بن محمد بن محمد بن ظهيرة المخزومي المالكي الذي طلب الإعفاء من منصب القضاء وهو

(1) ابن فهد: إتحاف الوري، ج4 ص 73. المقرئزي: السلوك، ج7 ص 342. عبد العزيز بن فهد: بلوغ القرى، ج2 ص 706.

(2) هو محمد بن محمد بن أحمد بن حسين القسطلاني المكي يعرف بابن الزين، ولد بمكة عام (801هـ / 1398م)، ونشأ بها فحفظ القرآن الكريم، ودخل الشام، وناب في القضاء بها أذن له السلطان في القضاء بمكة في آخر عام (826هـ / 1422م) بدلا من التقي الفاسي، وتوفي عام (864هـ / 1459م) وهو قاضيا بمكة.

السخاوي: الضوء اللامع، ج9 ص 4.

(3) ابن فهد: الدر الكمين، ج1 ص 277.

(4) هو ظهيرة بن محمد بن محمد بن محمد بن حسين القرشي المالكي، يعرف بابن ظهيرة، ولد عام (841هـ / 1437م) بمكة ونشأ بها، فحفظ القرآن الكريم، وعددا من كتب العلم والفقه، وتفقه بالقاضي عبد القادر وعنه أخذ العربية، وأخذ طرفا من الأصول والمنطق، ولي قضاء المالكية بمكة بعد أن ابن أبي اليمن في ربيع آخر عام (868هـ / 1463م)، وتوفي في ذي الحجة عام (868هـ / 1463م).

السخاوي: الضوء اللامع، ج4 ص 15.

لم يكمل سنة في المنصب حيث عين في ربيع الآخر عام (868هـ / 1463م) وطلب الإعفاء فأعفي في آخر السنة نفسها⁽¹⁾.

وأيضاً القاضي عبد الواحد بن إبراهيم بن أحمد المرشدي الحنفي جلال الدين أبو حامد الذي فرض المنصب بعد أن صدر القرار ووصل المرسوم بتعيينه وهو لا يعلم⁽²⁾، وهذا يدل على أن السلطة في مصر كانت تحرص في الأعم الأغلب على أن يتقلد القضاء من يتمتع بالنزاهة والعلم الواسع والدين والصلاح.

(1) ابن فهد: الدر الكمين، ج2 ص 783.

(2) ابن فهد: الدر الكمين، ج2 ص 947.

